

سنن أبي داود

582 - حدثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا شعبة أخبرني إسماعيل بن رجاء سمعت أوس بن زمعة يحدث عن أبي مسعود البصري قال .
القراءة في كانوا فإن قراءة وأقدمهم أ لكتاب اقرؤهم القوم يؤم " A ا رسول قال Y
سواء فليؤمهم أقدمهم هجرة فإن كانوا في الهجرة سواء فليؤمهم أكبرهم سنا ولا يؤم الرجل
في بيته ولا في سلطانه ولا يجلس على تكريمته إلا بإذنه " قال شعبة فقلت لإسماعيل ما تكريمته
؟ قال فراشه . K صحيح